حكم شرب الخمر
بين الديانة المسيحية والاسلام
دراسة مقارنة

Ruling on drinking alcohol Between

Christianity and Islam

A comparative study

م. د. باسم محمد عبيس

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الجامعة العراقية - بغداد

كلية العلوم الاسلامية - قسم مقارنة الاديان

Dr. Basem Mohamed Obeis

Basem.M.Obeis@gmail.com

ملخص البحث

تناول هذا البحث الموسوم ب (حكم شرب الخمر بين الديانة المسيحية والإسلام دراسة مقارنة) حكم شرب الخمر الذي شاع في مجتمعنا الإسلامي بشكل كبير وخاصة بين جيل الشباب الذين هم اساس بناء هذا المجتمع. أما في المجتمع الغربي فإن الخمر قد أصبح جزء لا يتجزء من حياتهم اليومية بدعوى أم كتبهم المقدسة لم تحرم تناوله لذا فأن معدل جرائم السرقة والقتل والاغتصاب قد ارتفع بشكل قياسي حتى أن هذه المجتمعات باتت تبحث عن حلول للحد من شرب الخمر وتعاطي المخدرات وغيرها مما يذهب العقول لذا رأيت أن من الواجب علينا أن نبحث في كتبهم المقدسة عن نصوص تبطل زيف ما يدعون.

الكلمات المفتاحية: شرب الخمر، الديانة المسيحية، الاسلام.

Abstract

This research, tagged with (the ruling on drinking alcohol between Christianity and Islam, a comparative study), deals with the ruling on drinking alcohol, which has become very popular in our Islamic society, especially among the young generation who are the basis for building this society. As for the Western society, alcohol has become an integral part of their daily lives, claiming that their holy books did not prohibit drinking it. Therefore, the rate of crimes of theft, murder and rape has risen to a record level, so that these societies are looking for solutions to reduce drinking alcohol and drug abuse and other things that go to the minds , So I thought that we should search in their sacred books for texts that invalidate the falsehood of what they claim.

Keywords: drinking wine, Christianity, Islam.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلامة على نبيه الامين وعلى آله وصحبة أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد...

فإن الله تعالى قد كرم الانسان وفضلة على كثير ممن خلق تفضيلاً، وأنعم عليه بنعمة عظيمة ألا وهي نعمة العقل. وقد رفع الله التكليف على من لا عقل له من الخلاق مهما كان سليم البدن، وذلك لأن العقل هو مناط التكليف. وقد أمرنا الله عز وجل بالحفاظ على تلك النعمة العظيمة وعدم المساس بها بأي شيء قد يؤثر عليها. ولذلك حرم الله تعالى في الاسلام شرب الخمر أو تعاطي المخدرات أو ما شابة ذلك من مواد قد تغيب العقل.

لقد شاع الخمر في مجتمعنا الإسلامي بشكل كبير وخاصة بين جيل الشباب الذين هم اساس بناء هذا المجتمع. أما في المجتمع الغربي فإن الخمر قد أصبح جزء لا يتجزء من حياتهم اليومية بدعوى أم كتبهم المقدسة لم تحرم تناوله لذا فأن معدل جرائم السرقة والقتل والاغتصاب قد ارتفع بشكل قياسي حتى أن هذه المجتمعات باتت تبحث عن حلول للحد من شرب الخمر وتعاطي المخدرات وغيرها مما يذهب العقول، لذا رأيت أن من الواجب علينا أن نبحث في كتبهم المقدسة عن نصوص تبطل زيف ما يدعون فقمت مستعيناً بالله تعالى بكتابة هذا البحث الموسوم ب(حكم شرب الخمر بين الديانة المسيحية والإسلام دراسة مقارنة).

وقد قمت بتقسيم بحثي على مقدمة ومبحثين وخاتمة وكما ياتي:-

المبحث الاول: حكم شرب الخمر في الاسلام: ويشتمل على مطلبين.

المطلب الاول: تحريم شرب الخمر في الاسلام.

المطلب الثاني: الأضرار المترتبة على شرب الخمر.

المبحث الثاني: حكم شرب الخمر في الديانة المسيحية.

المطلب الاول: أقوال الرسول بولس.

المطلب الثاني: أدلة النصارى على الذين يبيحون شرب الخمر.

أما الخاتمة: فقد اشتملت على أهم الثمرات التي تضمنها البحث.

وقد اعتمدت في كتابتي لهذا البحث على كتاب الله تعالى(القرآن الكريم) والكتاب المقدس عند النصارى(الانجيل) وكتب التفسير والحديث الشريف وكتب المعاجم اللغوية وموسوعة الإعجاز العلمي ومواقع الأنترنت.

أسأل الله تعالى أن ينتفع بهذا العمل المتواضع كل من تقع يده عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبة اجمعين.

الباحث

المبحث الاول

حكم شرب الخمر(١) في الإسلام:

المطلب الأول: تحريم شرب الخمر في الإسلام

الخمر محرم في الاسلام تحريما قاطعا، ولكن تحريمه لم يكن بشكل آني أو مفاجئ وإنما كان تحريمه بشكل تدريجي، لأن العرب قبل الاسلام كانوا يتعاطون الخمر ويكثرون من شربه، ويتغنون بشربه في أشعارهم، وكان هذا متأصل في مجتمعهم، ومنتشر بشكل كبير، سواء أكان ذلك في مجالسهم التي يتسامرون بها أم في أيام خروجهم للتجارة أو للحرب، وعندما جاء النبي(صلى الله عليه وسلم) بدعوة الحق والنور لم يكن من السهل تحريمها بشكل مفاجئ، لمشقة ذلك عليهم فمن غير الممكن أن يدعوا أمراً اعتادوا عليهم طيلة أيام حياتهم ويتركوه بين ليلة وضحاها، لذلك كانت من حكمة الله أن يتم تحريمها بشكل تدريجي، وكان تحريمها على ثلاث مراحل(٢).

المرحلة الاولى: قوله تعالى:﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾(٣)

قال الامام الجصاص رحمة الله تعالى: (هذه الآية قد اقتضت تحريم الخمر ولو لم

---

(١) الخمر: ما خمر العقل وهو المسكر من الشراب، وقيل لأنها تخمر العقل وتستره. ينظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، ط١(دار صادر - بيروت) ٤/ ٢٥٥. وتاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين(دار الهداية) ١١/ ٢٠٨، ٢٠٩.

(٢) ينظر: الخطايا في نظر الإسلام، عفيف عبد الفتاح طياره، ط٥(دار العلم للملايين- بيروت - ١٩٨٠م)، ١/ ١٠١.

(٣) سورة البقرة: الآية٢١٩.

يرد غيرها في تحريمها لكانت كافية مغنية وذلك لقوله تعالى﴿ * قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾، والأثم كلة محرم بقوله تعالى﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ﴾[1]فأخبر الله أن الإثم محرم، ولم يقتصر على إخبار بأن فيها إثماً حتى وصفه بانه كبير، تأكيداً لحظرها[2]

أما قوله تعالى في الخمر والميسر: ﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ فلا دلالة فيه على إباحتهما لأن المراد بعض منافع الدنيا لأفراد معينة من الناس، وإن في سائر المحرمات بعض المنافع الزهيدة، إلا أن تلك المنافع لا توازي ضررها كما تصرح الآية الكريمة بذلك ﴿ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ وبالأخص ما تؤدي إليه الخمر والميسر من مآثم محرمة تستوجب العقاب في الدنيا والآخرة وإلى مضار اعتراف بها العالم بأسرة[3].

المرحلة الثانية: قوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾[4]

فقد روي أن عبد الرحمن بن عوف (رضي الله عنه) صنع طعاماً فدعا أناساً من أصحاب النبي (صلى الله عليه وسلم) وأتاهم بخمر فشربوا وسكروا وحضرت صلاة المغرب وتقدم بعضهم ليصلي فقرأ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۝١ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۝٢ ﴾[5]. بحذف (لا) النافية فأنزل الله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ

(١) سورة الاعراف، الآية ٣٣.
(٢) أحكام القرآن، أحمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي(دار إحياء التراث العربي – بيروت – ١٤٠٥هـ): ٢/ ٣١٣.
(٣) ينظر: الخطايا في الإسلام١/ ١٠٢.
(٤) سورة النساء، الآية ٤٣.
(٥) سورة الكافرون، الآية ١ – ٢.

ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ **فحرم السكر في أوقات الصلاة، فلما نزلت هذه الآية تركها قوم وقالوا لا خير في شيء يحول بيننا وبين الصلاة، وتركها قوم في أوقات الصلاة وشربوها في غير أوقاتها حتى كان الرجل يشرب بعد صلاة العشاء فيصبح وقد زال عنه السكر ويسرب بعد صلاة الصبح فيصحو إذا جاء وقت الظهر**(١).

المرحلة الثالث: قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ٩١ ﴾(٢)

روي أن قبيلتين من الأنصار شربوا الخمر وانتشوا فعبث بعضهم ببعض فلما صحوا رأى بعضهم في وجه بعض آثار ما فعلوا وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن فجعل بعضهم يقول لوكان أخي بي رحيماً ما فعل بي هذا فحدثت بينهم الضغائن فأنزل الله ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ﴾ (٣)(٤).

---

(١) الزواجر عن اقتراف الكبائر، ابن حجر الهيثمي، تحقيق: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، ط٢(المكتبة العصري - لبنان صيدا - بيروت - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)٢/ ٨٠٠، حاشية إعانية الطالبين على جل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين، أبو بكر ابن السيد محمد شطا الدمياطي(دار الفكر - بيروت) ٤/ ١٥٤.

(٢) سورة المائدة، الآيتان، ٩٠ - ٩١.

(٣) سورة المائدة، الآية ٩٠ .

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القران، أبو عبد الله محمد بن احمد الانصاري القرطبي(دار الشعب -

وكان سيدنا عمر(رضي الله عنه) يدعو ربه ويقول: (اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافياً فإنها تذهب بالعقل والمال) فأنزل الله تعالى الآية إلى قوله تعالى﴿ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾﴾ فقال عمر(رضي الله عنه) انتهينا انتهينا[1] .

والغريب أن بعض المغرضين يريدون أن يشككوا في تحريم الخمر ويجادلون في ذلك بغير علم ولا هدى ولا دليل فيقولون إن الله تعالى لم يقل أن الخمر حرام بل قال (اجتنبوه)، وكلمة اجتنبوه في زعمهم لا تدل على التحريم كدلالة كلمة(حرمت)[2].

وذكر الإمام الجصاص رحمه الله تعالى: (أن هذه الآية اقتضت تحريم الخمر من وجهين(احدهما) قوله (رجس) لأن الرجس اسم في الشرع لما يلزمه اجتنابه ويقع اسم الرجس على الشيء المستقذر النجس وهذا أيضا يلزم اجتنابه فأوجب وصفه إياها بأنها رجس لزوم اجتنابها(والوجه الآخر) قوله تعالى:(فاجتنبوه) وذلك أمر والامر يقتضي الإيجاب فانتظمت الآية تحريم الخمر من هذين الوجهين)[3] .

كذلك فإن المحرمات في الإسلام لم تصدر كلها بكلمة (حرم) فقد حرم الله تعالى الشرك بقوله تعالى:﴿ وَلَا تَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾[4].

وحرم الزنا فقال:﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ ﴾[5]، وحرم أكل مال اليتيم فقال﴿ وَلَا

القاهرة) ٦/ ٢٩٢.

(١) ينظر: جامع البيان عن تأويل آي القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر (دار الفكر – بيروت – ١٤٠٥هـ) ٧/ ٣٣.

(٢) ينظر: الخطايا في نظر الإسلام١/ ١٠٤.

(٣) أحكام القران للجصاص٤/ ١٢٢.

(٤) سورة القصص: الآية ٨٨.

(٥) سورة الاسراء، من الآية ٣٢.

تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ﴾[1]، فضلا عن أن القران قد استعمل مادة (الاجتناب) في كبائر الذنوب والمعاصي، فقد جاء القرآن على لسان إبراهيم عليه السلام:﴿ وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾[2] .

ويقول تعالى مخاطباً المؤمنين ﴿ فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾﴾[3] والأوثان من أشد المحرمات في الأسلام.

وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ﴾[4] وغيرها من الآيات التي تدل على معنى التحريم[5] .

أما ما ورد في السنة النبوية المطهرة من أحاديث تدل على تحريم الخمر فأذكر منها:-

١ . ما اخرجة البخاري ومسلم عن أبي هريرة أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد[6].

---

(١) سورة الأسراء، الآية ٣٤.

(٢) سورة إبراهيم: الآية ٣٥.

(٣) سورة الحج، الآية، ٣٠.

(٤) سورة الشورى: الآية ٣٧.

(٥) ينظر: الخطايا في نظر الإسلام١/ ١٠٤.

(٦) متفق عليه: صحيح البخاري: للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ط٢، (دار ابن رجب - دار الفوائد - مصر - ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م)٣/ ١٣٨٣، كتاب الحدود، باب إثم الزناة، رقم الحديث(٦٨١٠)، صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي - بيروت)١/ ٧٧، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله، رقم الحديث(٥٧).

وجه الدلالة: الحديث معناه أن المؤمن لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان وهذا من الألفاظ التي يطلق على نفي الشيء ويراد نفي كمالة[١].

٢. ما اخرجه أبو داود وابن ماجه عن ابن عمر قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه. وزاد ابن ماجة وآكل ثمنها[٢].

وجه الدلالة: إن الله تعالى لعن الخمر أي ذاتها لأنها أم الخبائث مبالغة في التنفير عنها ولعن متناوله بأي وجه كان وخص الأكل لأنه أغلب وجوه الانتفاع[٣].

٣. ما اخرجه مسلم عن ابن عمر عن النبي(صلى الله عليه وسلم)قال: كل مسكر خمر وكل خمر حرام[٤].

---

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي،(دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٣٩٢هـ)٢/ ٤١.

(٢) سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد(دار الفكر - بيروت) ٣/ ٣٢٦، كتاب الأشربة، باب العنب يعصر للخمر، رقم الحديث(٣٦٧٤)، سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبز عبد الله القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد القابي،(دار الفكر - بيروت)٢/ ١١٢٢، كتاب الأشربة، باب لعتن الخمر على عشرة أوجه، رقم الحديث(٣٣٨١)، قال الحافظ ابن حجر: رواته ثقات، ينظر: التلخيص الحبير في أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني المدني، (المدينة المنورة - ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م) ٤/ ٧٣، واللفظ لأبي داود.

(٣) ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، ط٢(دار الكتب العلمية - بيروت - ١٩٩٥م) ١٠/ ٨١، التيسير بشرح الجامع الصغير، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي،ط٣(مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م)٢/ ٢٩٢.

(٤) صحيح مسلم: ٣/ ١٥٨٨، كتاب الأشربة، باب عقوبة من شرب الخمر إذا ل يتب منها بمنعة إياها في الآخرة، رقم الحديث(٢٠٠٣.

وجه الدلالة: الحديث يدل صراحة على ان كل مسكر فهو حرام وهو خمر.[1]

وقد اجمع الفقهاء على تحريم الخمر[2] مستدلين بما ذكرت آنفاً من أدلة وردت في الكتاب والسنة النبوية المطهرة.

ولكن في عصرنا هذا وللأسف قد انتشر في بلدان المسلمين شرب الخمور علناً أنهم هيأوا لها في بيوتهم أماكن خاصة وكؤوساً خاصة بها وأصبحت تقدم للضيوف حتى أنهم أطلقوا عليها مسميات مغايرة لاسم الخمر لإطفاء صفة الشرعية عليها، وكذلك نرى أن الكثير من بلدان المسلمين تباع الخمور في شوارعهم علنا دون رادع شرعي أو قانوني يردع هؤلاء والله المستعان[3]

المطلب الثاني:
الأضرار المترتبة على شرب الخمر

أولا: الضرر الاجتماعي:

عندما يعتاد الانسان شرب الخمر بصورة متواصلة يصبح مدمناً. والإدمان على الخمر يصيب الانسان بأزمات نفسية وحالات من الكآبة لا يكاد المدمن يخرج منها في نظره إلا بالعودة لشرب المزيد من الخمر وهكذا يصبح أسيراً للخمر مرة أخرى. وإن الخمر كان وما زال سبباً من أسباب تفكك الأسرة سواء أكان ذلك في المجتمعات المسلمة أم في المجتمعات الغربية، ومن ذلك ما يعانيه الأبناء في الأسرة التي يدمن فيها

(١) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم:١٣/ ١٦٩.

(٢) ينظر: الاجماع، للإ/ ام ابن المنذر، تقديم ومراجعة الشيخ عبد الله بن زايد آل محمود، تحقيق: فؤاد عبد المنعم احمد، ط٣(دار الثقافة - قطر - الدوحة - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م): ١/ ١١١

(٣) ينظر: الخطايا في نظر الإسلام:١/ ١٠٠.

أحد الأبوين على الخمر من إشكالات واضطرابات نفسيه تؤدي إلى فشل وانحطاط في العلاقات الأسرية مما تتسبب في أن يترك أحد الأبوين المنزل ويصبح الأبناء دون رقيب خاصة إذا كان الأب هو من ترك المنزل، فيصبح الأبناء أسارى الشارع ويصدق السوء وما أكثرهم في زماننا[1].

وسبب انتشار أم الخبائث، كثرت في معظم الأقطار الإسلامية الجرائم والمصائب البشعة التي كنا نسمع بها في بلاد الكفر، ولو احتكمنا إلى شرع الله، وقام كل منا بواجبه في الرعاية والتربية والتذكير لما وقع الذي نحن فيه[2]

وقال الإمام القرطبي رحمه الله تعالى: (ثم إن الشارب يصير ضحكة للعقلاء فيلعب ببولة وعذرته وربما يمسح وجهه، حتى رؤي بعضهم يمسح وجهه ببوله ويقول: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، ورؤي بعضهم والكلب يلحس وجهه وهو يقول له: اكرمك الله)[3].

وان آخر الأبحاث العلمية تعترف بأن الخمر يؤدي إلى البغضاء والعنف وجرائم القتل، وتنادي هذه الأبحاث بضرورة ترك هذا المشروب الخطير والابتعاد عنه، ولكن القرآن الكريم كان قد حرم علينا الخمر سلفاً لأن الله تعالى يريد لنا الخير.

شارب الخمر، وقد نقلت مجلة (لانست) البريطانية مقالاً بعنوان(الشوق إلى الخمر) جاء فيه: إذا كنت مشتاقاً إلى الخمر فإنك حتماً ستموت بسببه.

---

(١) ينظر: خمر الدنيا بين الرخص المزعومة والتحريم، بحث للدكتور وضاح كافي حلومي،(الجامعة الإسلامية – بغداد – ١٤٣١هـ ٢٠١٠م)ص٥.

(٢) ينظر: ذم الخمر، سلسلة بحوث وتحقيقات مختارة من مجلة الحكمة العدد(٣٥) لسنة (١٤٠٥هـ)، نقلا من الأنترنت من موقع

almodhe@yahoo.com.٢/١

(٣) تفسير القرطبي: ٣/ ٥٧.

إن أكثر من (٢٠٠) الف شخص يموتون سنوياً في بريطانيا بسبب الخمر وينقل البروفسور(شاكيت) أن (٩٣٪) من سكان الولايات المتحدة يشربون الخمر وأن (٤٠٪) من الرجال يعانون من أمراض عبارة بسببه و(٥٪) من النساء و(١٠٪) من الرجال يعانون من أمراض مزمنة معندة[١].

ومن المعروف أن الكبد هو العضو الأساسي المعرض لأضرار المواد الكحولية، ولما كان الكبد يؤلف(مصنعاً) فائق الأهمية لصياغة العناصر الأولية للجسم من مركبات آزوتية ودهنية وسكرية وخمائر ضرورية للهضم وعناصر أساسية لتوازن الدم، والكبد هو المخزن التمويني لكافة المواد الغذائية وهو يعدل السموم وينتج المادة الصفراء. ففي فرنسا وحدها يموت سنوياً أكثر من (٢٢) ألف شخص بسبب تشمع الكبد الغولي و(الغول) سم شديد للخلية الكبدية. وفي المانيا يموت حوالي(١٦) ألف شخص، كما ان الغول يحترق ضمن الكبد ليطلق كل(١) غرام منه (٧) سعرات حرارية تؤدي بالمدن إلى عزوفة عن الطعام دون أن تعطيه هي أي فائدة مما يعرضه لنقص الوارد الغذائي[٢]. وغيرها من أمراض القلب والجهاز الهضمي والعصبي والتناسلي.

ومن المعروف علمياً أن الكحول سريع الامتصاص في المعدة والأمعاء الدقيقة ويصل بسرعة إلى مجرى الدم ثم يتخلل كل انسجة الجسم بسهولة شديدة ومنها خلايا الجهاز العصبي المركزي. ويؤثر الكحول حتى لو كان بكمية ضئيلة جداً (حوالي٠٣ , ٠٪) على وظائف الخلايا العصبية ويبطئ من انتقال التيارات العصبية فيما بينها مما يؤدي إلى تقليل التركيز واختلال في الحركة مع عدم القدرة على التحكم الصحيح على الأشياء.

---

(١) ينظر: موسوعة الاعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية، يوسف الحجاج احمد (مكتبة ابن حجر - ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م) ص٦٢٠.

(٢) ينظر: الخطايا في نظر الإسلام١/ ١٠٩، موسوعة الاعجاز العلمي ص٦٢٢.

وتتصاعد الأعراض مع زيادة نسبة الكحول في الدم ويفقد الجهاز العصبي وظائفه وتدريجيا حتى حدوث غيبوبة وانخفاض شديد في معدل ضربات القلب قد يؤدي للموت عند تركيز(٣٥, ٠٪). وإذا وصل التركيز إلى (٥٠, ٠٪) فإن الجهاز العصبي المركزي ينهار مما يؤدي للموت[١].

المبحث الثاني

حكم الخمر في الديانة المسيحية

يدعي البعض جزافاً بأن المسيحية لم تحرم الخمر تحريماً قاطعاً بل إنها أباحت تناوله ولكنها جعلته بشكل محصور جداً[٢]، وهذا كلام غير دقيق لأننا لو تتبعنا نصوص (الانجيل) لوجدنا أن فيه من النصوص التي تحرم الخمر تحريماً قاطعاً الكثير، إلا أنها لا تتناسب ومنكريها لأنها تتضارب ومصالحهم الشخصية.

وسنتناول في هذا مطلبين:

المطلب الاول

أقوال الرسول بولس

١. يقول الرسول بولس[٣]: (أما الآن فقد كتبت إليكم بان لا تعاشروا من يسمى أخا

---

(١) ينظر: الخمر بين الاجتناب في الاسلام وكونها جزء من العقيدة النصرانية. مقال منشور في الانترنت، عنوان الموقع

http;//www.islamegy.com/articles/alcohol-in-/Christianity.

(٢) ينظر: الخمر بين اليهودية والمسيحية والاسلام، مقالة بقلم ماغي خوري، عنوان الموقع (موقع الحوار).

(٣) بولس: وهو واحد من أكثر المضطهدين من قبل أعداء المسيحية حماسة حيث تحول إلى رسول للأمم يحمل الإنجيل في أرجاء الامبراطورية الرومانية. ينظر: الكتاب المقدس، كتاب الحياة، العهد الجديد(الانجيل)،ط٥، (ترجمة القاهرة – ١٩٩٤م)، أعمال الرسلص١٧١.

إن كان زانياً أو طماعاً أو عابد أصنام أو شتاما أو سكيراً أو سراقاً. فمثل هذا لا تعاشروه ولا تجلسوا معه لتناول الطعام)[1]

إلا أننا نرى أن أغلب الكنائس البروتستانتية[2] قد أباحت لرجال الدين أن يشربوا الخمر ولكن بشرط أن لا يكونوا مدمنين علية، مع العلم أن البعض يجيز للعامة أيضاً شرب القليل منه ولا سيما في المناسبات الاجتماعية، مع التحفظ والانتباه إلى عدم السكر به[3]

٢. وقال أيضاً: (أما أعمال الجسد فظاهرة، وهي: الزنى والنجاسة والدعارة وعبادة الأصنام والسحر، والعداوة والنزاع والغيرة والغضب، والتحزب والانقسام والتعصب، والحسد والسكر والعربدة، وما يشبه هذه، وبالنظر إليها أقول لكم سلفاً، كما سبق أن قلت لكم أيضاً، أن الذين يفعلون مثل هذه لن يرثوا ملكوت الله)[4].

---

(١) رسالة بولس الأولى إلى مؤمني كونثوس٥/ ١١.

(٢) الكنيسة البروتستانتية، وهي الكنيسة التي دعا إليها اليهود على يد(مارتن لوثر - ١٤٨٣ - ١٥٤٦م) والتي دعت لإلغاء (صكوك الغفران) من الخطايا والتي قام البابا بإرسال موفدين إلى أنحاء العالم كي يبيعوها لأن البابا كان بحاجة إلى المال لبناء كنيسة القديس بطرس في روما، وإباحة الانجيل للجميع، وان الهدف من ذلك ليس الإصلاح الكنسي كما ادعوا. وإنما حرب من نوع يسيطر فيها على الامور، ومعنى البروتيتانت: المحتجون أو المعارضون للبابا زعيم الكاثوليك في روما. ينظر: موسوعة الرد على المذهب الفكرية المعاصرة، جمع وإعداد الباحث في القرآن والسنة علي بن نايف الشحود ٣٩/ ٦٠، ٦١/ ١٤٠.

(٣) ينظر: ما هو موقف الدين المسيحي من شرب الخمر؟ مقال منشورة بالانترنيت، عنوان الموقع http;//www.shakwmakw.com/vb/showthread.php?t=130588

الكحول والديانات، مقالة منشور في الانترنت، موقع الحوار

(٤) رسالة بولس إلى مؤمني غلاطية٥/ ١٩ - ٢١.

لقد قرنت رسالة بولس هذه (السكر) مع كل هذه الأفعال المحرمة والمستقبحة عندهم، فكيف يقال بعد هذا ان الخمر مباح في الديانة المسيحية. فإذا كانت الخمر مباحة فكل ما سواها من هذه المحظورات مباح في الديانة المسيحية. وهذا أمر مستبعد لأن الديانات والمعتقدات تستهجن مثل هذه الأفعال المشينة ولا ترغب في أن تتفشى في مجتمعاتها فكيف بديانة سماوية مصدر تشريعها هو الله تعالى؟.

٣. وقال أيضاً: (ولا تسكروا بالخمر ففيها الخلاعة، بل امتلئوا بالروح)[١]. (أي بالروح القدس)[٢].

فهذا نهي صريح بعدم السكر بالخمر لأنها تؤدي إلى المجنون والخلاعة.

٤. وقال: (يجب أن يكون الراعي بلا عيب، زوجاً لا مرأة واحدة، نبيها عاقلاً مذهباً مضيافاً، قادراً على التعليم، لا مدمناً للخمر ولا عنيفا، بل لطيفاً، غير مولع بالمال، يحسن تدبير بيته، ويربي أولاده في الخضوع بكل احترام)[٣].

فكيف لا يكون مدمناً للخمر من أبيح له شرب القليل منها؟ وكيف يكون نبيهاً وعاقلاً ومهذباً ولطيفاً ويحسن تدبير بيته وتربية أولاده وهو فاقد العقل فاقد التوازن والسيطرة على نفسة؟

٥. وقال: (أما المدبرون[٤]، فيجب ان يكونوا أيضاً ذوي رصانة، لا ذوي لسانين، ولا مدمنين للخمر، ولا ساعين إلى المسكب الخسيس، يتمسكون بحقائق الإيمان الخفية

(١) رسالة: بولس إلى مؤمني أفسس٥/ ١٨.

(٢) ينظر: ما هو موقف المسيحية من شرب الخمر؟ مقال منشور في الأنترنت

(٣) رسالة بولس الأولى إلى تيموثاوس ٣/ ٢ - ٤.

(٤) وفي بعض النصوص(أما الشماسة). والشماسة جمع (شماس) من رؤوس النصارى الذين يحلق وسط رأسه لازماً للبيع. ينظر: القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي،(مؤسسة الرسالة - بيروت)١/ ٧١٢، فصل (الصاد)، تاج العروس١٦/ ١٧٣، مادة(ش م س).

بضمير نقي)[1].

٦. وأشد ما جاء به النهي والتحريم هي رسالة الرسول بطرس الأولى. ونصبها: (كفاكم ذلك الزمان الماضي من حياتكم، لتكونوا قد سلكتم سلوك الوثنيين، حين كنتم تعيشون في الدعارة والشهوات وإدمان الخمر، وحفلات السكر والعربدة وعبادة الأصنام المحرمة)[2].

فقد قرن الرسول (بطرس) إدمان الخمر وحفلات السكر والعربدة بالوثنية وعادة الأصنام المحرمة في الديانة المسيحية. فلو لم يكن شرب الخمر والإدمان عليه محرم في الديانة المسيحية لم تكن رسالته لهم بهذه الشدة، فقد أكد على ترك الماضي بكل ما فيه من شرك واتباع للشهوات ونبه على ان هذا هو سلوك الوثنيين وليس سلوك الديانة المسيحية الصحيحة.

المطلب الثاني

أدلة النصارى الذين يبيحون شرب الخمر

وقد استدل النصارى الذين يبيحون شرب الخمر بما يأتي:

١. (وفي اليوم الثالث كان عرس في قانا بمنطقة الجليل، وكانت هناك ام يسوع، ودعي إلى العرس أيضاً يسوع وتلاميذه، فلما نفذت الخمر، قالت أم يسوع له: (لم يبق عندهم خمر!) فأجابها: ما شأنك بي يا امرأة؟ ساعتي لم تأتي بعد! فقالت أمه للخدم افعلوا كل ما يأمركم به؟ وكانت ستة أجران حجرية، يستعمل اليهود ماءها للتطهر، يسع الواحد منها ميكالين أو ثلاثة(أي ما بين ثمانية إلى مائة وعشرين لتراً) فقال يسوع للخدم املأوا الأجران ماء فملأوها حتى كادت تفيض. ثم قال لهم: والآن اغرفوا منها

(١) رسالة بولس الأولى تيموثاوس ٣/ ٨ - ٩.

(٢) رسالة بطرس الأولى ٤/ ٣.

وقدموا إلى رئيس الوليمة! ففعلوا، ولما ذاق رئيس الوليمة الماء الذي كان قد تحول خمراً، ولم يكن يعرف مصدره، أما الخدم الذين قدموه فكانوا يعرفون، استدعى العريس، وقال له: الناس جميعاً يقدمون الخمر الجيدة أولا، وبعد أن يسكر الضيف يقدمون لهم ما كان دونها جودة، أما أنت فقد أبقيت الخمر الجيد حتى الآن. هذا المعجزة هي الآية الأولى التي أجرها يسوع في قانا بالجليل وأطهر مجدة، فآمن به تلاميذة)[1]

ويجاب عن هذا بأمور عدة منها:-

أولاً: هل يعقل أن تحضر السيدة مريم عليها السلام مثل هذه الأعراس والناس يقدمون الخمر فيها ويسكرون وهي التي وصفها الله تعالى بقوله:﴿ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾[2].

ثانياً: كيف يجيب الولد البار بأمه بقوله: (ما شأنك بي يا امرأة؟) وقد قال الله تعالى على لسان السيد المسيح علية السلام:﴿ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِى وَلَمْ يَجْعَلْنِى جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾﴾[3]

ثالثاً: إنهم يقولون بجواز شرب الخمر ولكن بشرط أن لا يبلغ درجة السكر، إلا أننا نرى ومن خلال هذا النص أن السيد المسيح عليه السلام قد قام بتحويل الماء الطاهر إلى خمر مسكر، وقد وصف رئيس المتكأ الخمر التي صنعها يسوع من الماء بأنها(خمر جيدة) وهو وصف للخمر المسكرة والتي يجب أن يتم تقديمها في البداية، ثم بعد أن يسكروا يتم تقديم الخمر الرديء، فنحن أمام معضلة تهدم عقيدة الفداء عند النصارى والتي

(١) إنجيل يوحنا٢/ ٢ - ١١.
(٢) سورة المائدة: الآية ٧٥.
(٣) سورة مريم: الآية٣٢.

تتطلب أن يكون الفادي بلا خطيئة. أليست مساعدة بعض الأشخاص على خطيئة السكر بتصنيع خمر(مسكر) لهم خطيئة؟ إذا لم تكن خطيئة، فهناك تناقض في نصوص الكتاب المقدس وهذا دليل على تحريفه وإذا كانت خطيئة، فهذا يدل على فساد عقيدة الفداء والصلب التي تتطلب أن يكون يسوع بلا خطيئة[1].

رابعاً: أي تلاميذ هؤلاء الذين لا يؤمنون بنبيهم عليه السلام حتى يحول لهم الماء الطاهر إلى خمر جيدة؟

الخاتمة

بعد الانتهاء من هذا البحث الوجيز - بحمد الله وتوفيقة - آن لي ان ادون اهم ما نتج عنه من نتائج:

١. إن الدين الإسلامي يحث المسلمين على الحفاظ على العقل البشري الذي هو مناط التكليف.

٢. إن الاسلام حرم الخمر تحريماً قطعياً. إلا انه لم يحرمها دفه واحدة بل تدريج في تحريمها على مراحل ثلاث كون الناس قد اعتادوها قبل الإسلام وفترة قليلة في الإسلام كي لا ينفر الناس ويشق عليها.

٣. إن الإسلام يحث المسلمين على الابتعاد عن شرب الخمر كزنها تسبب ضرراً اجتماعياً وصحياً.

٤. إن الانجيل فيها من النصوص الكثيرة التي تحرم الخمر تحريماً قطعياً على العكس مما

(١) ينظر: الخمر بين الاجتناب في الاسلام وكونها جزء من العقيدة النصرانية. مقال منشور في الانترنت، عنوان الموقع
http;//www.islamegy.com/articles/alcohol-in-/Christianity

يدعيه اتباع الديانة المسيحية.

٥. لا تختلف الانجيل عن القرآن في تحريم الخمر لأن المشرع هو الله تعالى رغم كل ما فيه من تحريف.

٦. إن للخمر آثار كارثية سواء أكان ذلك في المجتمعات الإسلامية أم الغربية.

٧. إن الخمر لا يمكن أن يستخدم كدواء للعلاج من الأمراض كما يدعي بعص أتباع الديانة المسيحية بدليل الغرب لا زال يبحث عن بدائل عن الخمر في صناعة الأدوية لما لها من أضرار جانبية.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم:

١. أحكام القرآن، احمد بن علي الرازي الجصاص أبو بكر(ت:٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي(در إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤٠٥ه).

٢. الإجماع، للإمام ابن منذر(ت:٣١٨هـ)، تقديم ومراجعة الشيخ عبد الله بن زايد آل محمود، تحقيق فؤاد عبد المنعم احمد، ط٣، (دار الثقافة - قطر - الدوحة - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م).

٣. التلخيص الحبير في أحاديث الرابع الكبير، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني(ت:٨٥٢هـ)، تحقيق: السيد عبد الله هاشم اليماني المدني(المدينة المنورة - ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م).

٤. التيسير بشرح الجامع الصغير، الإمام زين الدين عبد الرؤوف المناوي، ط٣،(مكتبة الإمام الشافعي - الرياض - ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

٥. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت:١٢٠٥هـ)،

تحقيق: مجموعة من المحققين،(دار الهداية).
٦. الجامع لأحكام القرآن: أبو عبد الله محمد بن أحمد الانصاري القطبي (ت:٦٧١هـ)، (دار الشعب - القاهرة).
٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبو جعفر(ت: ٣١٠هـ)، (دار الفكر - بيروت - ١٤٠٥هـ).
٨. حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين، أبو بكر بن السيد شطا الدمياطي(دار الفكر - بيروت).
٩. الخطايا في نظر الإسلام، عفيف عبد الفتاح طياره، ط٥، (دار العلم للملايين - بيروت - ١٩٨٠هـ).
١٠. خمر الدنيا بين الرخص المزعوم والتحريم، بحث للدكتور وضاح كافي حلومي، (الجامعة الاسلامية - بغداد - ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م).
١١. الزواجر عن اقتراف الكبائر: ابن حجر الهيثمي(٩٧٤هـ)، تحقيق: مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، ط٢،(المكتبة العصرية - لبنان/ صيدا - بيروت - ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
١٢. سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني(ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي(دار الفكر - بيروت).
١٣. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الازدي(ت:٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد(دار الفكر - بيروت).
١٤. شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحية بن شرف بن مري النووي(ت:٦٣٦هـ)، (دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٣٩٢هـ).
١٥. صحيح البخاري: للأمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت:٢٥٦هـ)،

ط٢(دار ابن رجب – دار الفوائد – مصر – ١٤٢٧هـ – ٢٠٠٦م).

١٦. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري(ت:٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار إحياء التراث العربي – بيروت).

١٧. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي(ن:١٣٢٢هـ)، ط٢(دار الكتب العلمية – بيروت – ١٩٩٥م).

١٨. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي(ت: ٨١٧هـ)، (الرسالة – بيروت).

١٩. الكتاب المقدس: كتاب الحياة، العهد الجديد(الانجيل)، ط٥،(ترجمة القاهرة – ١٩٩٤م)

٢٠. لسان العرب، محمد بن مكرم منظور الأفريقي المصري(ت:٧١١هـ)، ط١(دار صادر – بيروت).

٢١. موسوعة الاعجاز العلمي في القرآن الكريم والسنة النبوية، يوسف الحاج احمد(مكتبة ابن حجر – ١٤٢٨هـ – ٢٠٠٧م).

٢٢. موسوعة الرد على المذاهب الفكرية المعاصرة، جمع وإعداد الباحث في القرآن والسنة، علي بن نايف الشحود.

مواقع الأنترنت:

٢٣. الخمر بين الاجتناب في الاسلام وكونها جزء من العقيدة النصرانية. مقال منشور في الانترنت، عنوان الموقع

http;//www.islamegy.com/articles/alcohol-in-/Christianity.

٢٤. الخمر بين اليهودية والمسيحية والاسلام، مقالة بقلم ماغي خوري، عنوان الموقع (موقع الحوار).

٢٥. ذم الخمر، سلسلة بحوث وتحقيقات مختارة من مجلة الحكمة العدد(٣٥) لسنة (١٤٠٥هـ)، نقلا من الأنترنت من موقع

(almodhe@yahoo.com) 1/2.

٢٦. ما هو موقف الدين المسيحي من شرب الخمر؟ مقال منشورة بالانترنيت، عنوان الموقع

http;//www.shakwmakw.com/vb/showthread.php?t=130588

الكحول والديانات، مقالة منشور في الانترنت، موقع الحوار.